

جمهوريّة مصر العرّاق



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٢ جنيهاً

الصادر في يوم الثلاثاء ٢٢ ربيع الأول سنة ١٤٤٤
الموافق (١٨ أكتوبر سنة ٢٠٢٢)

السنة
١٩٦٥هـ

العدد ٢٣٠
تابع (ز)



وزارة المالية
قرار رقم ٥٣٢ لسنة ٢٠٢٢

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون المدنى :

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة عن أموال ومتلكات بعض الأشخاص ;
وعلى القرار بقانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٨١ بشأن تصفية الأوضاع الناشئة عن فرض الحراسة ;
وعلى اتفاقية التعويضات المبرمة بين حكومتى الجمهورية العربية المتحدة والمملكة المتحدة
الواقعة فى ١٩٥٩/٢/٢٨ :

وعلى ما عرضه رئيس جهاز تصفية الحراسات :
ولصالح العمل ومقتضياته :

قرر :

(المادة الأولى)

يُزال بالطريق الإداري التعدى الواقع من السادة / فرحات رواق عيسى ، وصابر رواق
عيسى ، وحوش ناجي عيسى ، وحميده سلامه عيسى ، وجابر سلامه عيسى ، وحمدى مكانتى
شرابين ، أو أى متعد آخر على قطعة الأرض البالغ مساحتها (١٠٠م² / ١٣س) ،
بما يعادل ٥٩٥٩م² وقتل القطعة رقم ٥٩٩ من ١٥٣ من ١١٧ من ٢٠ من (٥)
أصلية بحوض زاوية عبد القادر وأبو خديجة نمرة (٢) قسم ثان (الخطية وعزبة شاوش) -
قسم العامرة - محافظة الإسكندرية .

(المادة الثانية)

على جهاز تصفية الحراسات وكافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ١٨/١٠/٢٠٢٢

وزير المالية

د. محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون الطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/١٠/٢٠ - ٢٥٣٣١